بسم الله الرحمن الرحيم

البنك المركزي الأردني
CENTRAL BANK OF JORDAN

الرقم: ٢٥٤٠/١/١٠
التاريخ: ١٤٣٨/٥/١٧ هـ
الموافق: ٢٠١٧/٢/١٤ م

تعميم إلى البنوك المرخصة

تحية طيبة وبعد ،،،

في ضوء ورود استفسارات ومقترحات من عدد من البنوك فيما يتعلق بنواحي تطبيق بعض أحكام تعليمات تصنيف التسهيلات الائتمانية واحتساب مخصص التدني واحتياطي المخاطر المصرفية العامة رقم (٢٠٠٩/٤٧) تاريخ ٢٠٠٩/١٢/١٠ ومشاهداتنا ونقاشاتنا مع البنوك بالخصوص، أقرر ما يلي:

أولاً: تعديل بعض بنود التعليمات أعلاه وكما يلي:

- يعدّل البند (ثانياً/ج/٥) ليصبح "التسهيلات الائتمانية التي انطبقت عليها أسس التصنيف كديون غير عاملة وقام العميل بتسديد كامل قيمة المستحقات (الأصل والفوائد والعمولات)".
- يعدّل البند (رابعاً/أ/١) ليصبح "إجراء جدولة أولى عن طريق قيام العميل بتسديد دفعة نقدية من مصادره الخاصة لا تقل نسبتها عن (٥%) من رصيد التسهيلات الائتمانية، وسينظر البنك المركزي إيجابياً وبحالات استثنائية ووفق مبررات عائدة إلى اختلالات في التدفقات النقدية لبعض العملاء بقبول دفعة نقدية لا تقل عن (٣%) من رصيد التسهيلات الائتمانية.

مؤكدين في هذا المجال على ضرورة قيام البنوك بإيلاء موضوع دراسة الأوضاع المالية للعملاء ومدى توافق جداول السداد المحددة لهم مع التدفقات النقدية المتوقعة لأعمالهم الأهمية القصوى وخصوصاً للعملاء الذين سيتم هيكلة أو جدولة تسهيلاتهم مع عدم تحميلهم أعباء إضافية فيما يخص نسب الفوائد المقيدة على تسهيلاتهم وذلك للمساعدة في إدامة قدرتهم على السداد.

- يُعمل بهذه التعديلات لغاية ٢٠١٧/١٢/٣١.*

* تم تمديد العمل بهذه التعديلات لغاية ٢٠١٨/١٢/٣١ وذلك بموجب تعميمنا رقم (١٦٦١٧/١/١٠) تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨

ثانياً: يتم اقتطاع المخصصات المطلوبه مقابل العقارات المستملكه بموجب تعاميمنا رقم (٤٠٧٦/١/١٠) تاريخ ٢٠١٤/٣/٢٧ ورقم (٧٠٩٦/١/١٠) تاريخ ٢٠١٤/٦/٨ ورقم (٦٨٤١/١/١٠) تاريخ ٢٠١٥/٦/٣ وبحيث يكون رصيد المخصص المبني مقابل هذه العقارات المخالفة لأحكام المادة (٤٨) من قانون البنوك رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته بما نسبته (١٠%) منها مع نهاية عام ٢٠١٦ كحد أدنى، والاستمرار برصد مخصص بما نسبته (١٠%) سنوياً ولحين الوصول إلى ما نسبته (٥٠%) من تلك العقارات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

المحافظ

د. زياد فريز

نموذج (١/١/٠١/٠٩)